



وزير العدل

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم ٢٥
الرقم ٢٣٩٠٠/١٦٥/٤
التاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٣٠
الموافق

السادة النقابة العامة لاصحاب المكاتب والشركات العقارية

السادة اصحاب المكاتب العقارية المرخصة

الموضوع : تعليم

تحية طيبة وبعد،،

بالإشارة الى التقييم القطاعي لمخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب للعام 2024 والبيانات الواردة من قبلكم في نموذج تصنيف المخاطر الذي تم تعيينه من قبلكم وعلى ضوء نتائج التقييم الوطني لمخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب والتقييمات القطاعية ذات العلاقة ، أود اعلامكم بأن المخاطر القطاعية لدى قطاع المكاتب العقارية في هذه المرحلة على النحو التالي:

المخاطر العالية في القطاع:

بند المخاطر الرئيسي	البند الفرعى منه
مخاطر قنوات التزويد " طريقة الدفع "	التعاملات النقدية

المخاطر المتوسطة في القطاع:

بند المخاطر الرئيسي	البند الفرعى منه
مخاطر المنتجات والخدمات	التوسط في بيع وشراء العقارات

مؤكداً بأن التحليل لا يعني تجنب تلك المخاطر إنما إدارتها بصورة فعالة بحيث يتم تخفيضها من خلال:

- قيام كل مكتب عقاري بوضع برنامجاً شاملأً لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعتماد سياسات وإجراءات فعالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإدارة المخاطر.
- وجود أنظمة معلوماتية فعالة وشاملة لتحديد وإدارة المخاطر.
- وجود نظام شامل وإجراءات للرقابة الداخلية ومهام التدقيق الداخلي.
- رفع كفاءة الموظفين في مجال تطبيق إجراءات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢٥
الرئيسي

وزير الملك الهاشمي

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم 23900/165/4

التاريخ 2024/09/30

المواافق

5. التقىد بالأدلة الارشادية ونماذج التعرف على العميل والمنشورة على الموقع الالكتروني للدائرة/ نافذة المكاتب العقارية.

وعليه، فإنه لابد منأخذ المخاطر القطاعية الواردة أعلاه ومخرجات الملخص التنفيذي للتقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي سبق وأن تم تعديمه عليكم بعين الإعتبار عند قيامكم بالتقييم الذاتي الدوري للمخاطر وعند اجراء اي عمليات او علاقات عمل .

مرفق بطبيه دليل ارشادي يتضمن الإجراءات والمعايير التي تساعد المكاتب العقارية على تخفيض مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المحتملة، منها نبذات الوقت بضرورة متابعة والتقييد بما يتم نشره من أدلة ارشادية وتعاميم وتشريعات تتعلق بمتطلبات الالتزام على موقع الدائرة الالكتروني / نافذة المكاتب العقارية. علما ان اللجان الرقابية على المكاتب العقارية ستقوم واثناء عمليات الرقابة الدوري التاكد من قيام كل مكتب عقاري بوضع برنامجاً شاملأً لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعتماد سياسات وإجراءات فعالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وادارة المخاطر وتحت طائلة المسائلة القانونية في حال عدم الالتزام.

وأقبلوا الإحترام،،،

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

د. احمد عيسى العموش

نسخة : قسم التراخيص ومكافحة غسل الأموال
رقم ٢



وَكَانَ الْمُلْكُ لِلشَّفَاعَةِ

دائرة الأراضي و المساحة

الرقم _____

التاريخ _____

المولفق _____

"دليل ارشادي"


"الإجراءات والمعايير التي تساعد المكاتب العقارية على تخفيض مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب المحتملة"

أولاً: الإدارة حوكمة الشركات/المؤسسات الفردية و دور مجلس الادارة/صاحب المؤسسة الفردية

ان تطبيق هذا المعيار يتم من خلال عمل المكتب العقاري على تحقيق ما يلي (ويقصد بعبارة الادارة لغايات هذا الدليل مجلس الادارة/ هيئة المديرين/صاحب المؤسسة الفردية) :-

أ. السياسة العامة:

- اصدار الادارة نظاماً داخلياً يشمل سياسات واجراءات وبرنامج الامتثال لمكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب وفق التشريعات الناظمة لذلك مصادق عليه من قبلهم.
- مراجعة وتحديث النظام الداخلي لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وتوثيق ذلك التحديث.
- التأكد من قبل المكتب العقاري أن برنامج مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب يطبق من كافة الموظفين والفروع والشركات التابعة ان وجدت.
- اشراف الادارة على تطبيق برنامج مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المكتب المتضمن ادارة المخاطر ومتطلبات تقارير الاشتباه.
- رفع تقارير دورية للادارة عن مدى تطبيق سياسات واجراءات وتشريعات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المكتب وتوفير التغذية الراجعة من قبل الادارة بالقرارات المتخذة.



وزير الملك الهاشمي

دائرة الأراضي والمساحة

- يجب ان يكون في المكتب آلية واضحة للتواصل ورفع التقارير بين الادارة و التدقق الداخلي و وظائف الامثال حول مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب.
- وضع قواعد لسلوك التعامل المهني /الأخلاقي مشتملاً على قواعد مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب لكل من مجلس الادارة ،الادارة التنفيذية، والموظفين مصادق عليه من قبل الادارة.

ب. نظم المعلومات الإدارية

- أن يتتوفر لدى المكتب أنظمة ادارة معلومات تشتمل على تقارير حول مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب و اتجاهات تلك المخاطر.
- أن يتتوفر لدى المكتب نظام معلومات قادر على إصدار تقارير بالعمليات والكشف عن الأنشطة التي تتم على العمليات وتحليل التقارير المتعلقة بالعمليات غير الإعتيادية والمشتبه بها.
- ان يحتفظ المكتب بقاعدة بيانات عملائه بصورة محدثة ليتمكن من تصنيف مخاطر عملائه. مثل "العملاء السياسيين ممثلي المخاطر / العملاء ذوي المخاطر المرتفعة".

ثانياً: ادارة المخاطر

يجب أن يتتوفر لدى كل مكتب مايلي:

- سياسة مصادق عليها من قبل الادارة لإدارة المخاطر في المكتب متضمنة مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب واجراءات التقييم بشكل دوري مستمر.
- وحدة متخصصة لإدارة المخاطر يقع ضمن مهامها مخاطر غسل الاموال و تمويل الارهاب.



وزارة المالية

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم

التاريخ


المولف

- نظام فعال لتصنيف مخاطر غسل الاموال و تمويل الارهاب وان يتم وضع اجراءات العناية الواجبة والمتشددة واجراءات التعامل ازاء كل نوع من مخاطر العملاء (عملاء ذوي مخاطر مرتفعة، عملاء ذوي مخاطر متوسطة، عملاء ذوي مخاطر منخفضة).
- الالتزام بالتسجيل على التطبيق الالكتروني لتنفيذ قرارات مجلس الامن (AMLU) والموقع الالكتروني للجنة الفنية من اجل تلقي التبيهات المتعلقة بالادراج الجديد لاي فرد او كيان او اعادة ادراج او تحديث او شطب من قوائم الجزاءات سواء الدولية الصادرة عن الامم المتحدة او القائمة الوطنية للارهابيين .
- ضوابط لمنع مخاطر استغلال المكتب لتمويل انتشار التسلح.
- سياسة واجراءات تأخذ بعين الاعتبار دراسة مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب قبل التوسع في الخدمات والمنتجات والفروع وتطوير منتج جديد و خطوط جديدة واسواق جغرافية جديدة.

ثالثاً: السياسات والإجراءات الخاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

أ. تطبيق إجراءات العناية الواجبة/أعرف عميلاك

- ان يتتوفر لدى المكتب سياسات واجراءات معتمدة من قبل الادارة خاصة ببذل العناية ومبدأ اعرف عميلاك/ تطبيقاً لإجراءات العناية الواجبة.
- ان يتم توزيع ونشر وتعيم هذه السياسات والإجراءات على الادارة والموظفين ذوي العلاقة.
- ان يتم مراجعة وتحديث عمليات تقييم المخاطر وتوثيقها باستمرار.
- ان يقتيد بالدليل الارشادي لآلية تنفيذ اجراءات العناية الواجبة والتقييد باستخدام نماذج اعرف عميلاك المعتمدة من قبل دائرة الاراضي والمساحة والمنشورة على الموقع الالكتروني / نافذة المكاتب العقارية.
- ان يتتوفر لدى المكتب ضوابط واجراءات عناية واجبة مشددة للفئات التالية من العملاء:
 - غير المقيمين/الاجانب
 - الترتيبات القانونية



وزارة العدلية

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم _____

التاريخ _____

الموافق _____


- الأشخاص السياسيين وممثلي المخاطر المحليين والأجانب
- الجمعيات والمنظمات غير الربحية
- الدول عالية المخاطر

- العمليات الكبيرة والمعقدة والعمليات التي ليس لها مبرر اقتصادي
- فئات أخرى / مثل العملاء أو قطاعات الأعمال ذوي المخاطر المرتفعة والمنصوص عليها في تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمكاتب العقارية
- مراعاة نتائج التقييمات القطاعية المتعلقة بالأصول الافتراضية والأشخاص الاعتباريين المنشورة على نافذة المكاتب العقارية.

- ان يتم تنفيذ سياسات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب في جميع الفروع والشركات التابعة المحلية والاجنبية للمكتب.

- يجب ان تشمل سياسة اجراءات العناية الواجبة في المكتب على ما يلي:

- قبول أو رفض العميل
- اخطار الوحدة عن اي حالات اشتباه
- العناية الواجبة المبنية على المخاطر
- التعرف والتحقق من المستفيدين / النهائين والحقيين للعملاء والعمليات
- الاحتفاظ بالمعلومات لمعرفة طبيعة وهدف العمل.
- من أين يتم تحصيل المعلومات عن مصدر الأموال و الثروات.
- تحديث سجل العميل بالإضافة لملف المخاطر /تصنيف المخاطر.
- مظاهاة أسماء العملاء مع الأسماء المدرجة على قوائم جزءات مجلس الأمن والقوائم الوطنية للإرهابيين باستخدام التطبيق الإلكتروني (AMLU) على ان تتضمن تلك السياسات إجراءات واضحة لرفع التجميد كما هو الحال بالنسبة للتجميد.



وزاره الملكيه

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم _____

التاريخ _____

الموقفي _____

- عند قيام العميل بتنفيذ أعماله من خلال او بمشاركة طرف ثالث او التعامل غير المباشر مع العمالء (محامين، أو غيرهم من المهنيين).

بـ التقارير الخاصة بالمراقبة والنشاطات المشبوهة

- ان يتتوفر لدى المكتب نظام داخلي خاص للكشف والتبليغ عن أي نشاط مشبوه وغير اعتيادي في جميع الفروع والشركات التابعة للمكتب.
- ان يتم التنسيق بين المكتب وفروعه بتقديم التقارير للمكتب الرئيسي.
- ان يتقيد بالدليل الإرشادي بأبرز مؤشرات الاشتباه المنشور على نافذة المكاتب العقارية .
- ان يتقيد بالدليل الإرشادي بشأن متطلبات الاخطار عن العمليات المشبوهة بأنشطة غسل الاموال وتمويل الإرهاب ومنع الافصاح عنها خاص بالمكاتب العقارية المنشور على نافذة المكاتب العقارية.
- ان يتتوفر لدى المكتب آلية لتحليل العمليات والنشاطات غير الاعتيادية والمشبوهة واتخاذ القرار لتحديد ارسال / عدم ارسال تقرير العمليات المشبوهة لوحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب حسب الاصول.
- أن يتم توثيق جميع تقارير الاشتباه لدى المكتب.
- ان تشمل سياسة مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب في المكتب حماية الموظفين من المسائلة الادارية والقانونية داخل المكتب في حال الابلاغ عن العمليات بحسن نية.
- ان يتتوفر لدى المكتب عقوبات ادارية بحق الموظفين غير الملزمين بسياسات واجراءات الابلاغ والرقابة.



وزاره الملكية

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم _____

التاريخ _____

الموقع _____

ج. حفظ السجلات

- ان يتتوفر لدى المكتب السجلات والمستندات وملفات العمليات بما في ذلك سجلات بيانات التعرف المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن هوية العميل والمستفيد الحقيقي والاحتفاظ بها لمدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ إنجاز العملية أو إنهاء التعامل مع العميل حسب مقتضى الحال وتحديث هذه البيانات بصفة دورية .
- ان يتتوفر لدى المكتب سجلات خاصة لتسجيل اي مبالغ يتم دفعها من العميل بشكل نقدي للعمليات التي تزيد قيمتها على (20,000) دينار اردني او ما يعادلها بالعملات الاجنبية وتعتبر العمليات النقدية التي تقل عن هذا الحد وتشير الدلائل الى أنها عمليات متربطة بمثابة عملية نقدية واحدة.
- على المكتب اعداد ملفات خاصة بالعمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب تحفظ فيها صور عن الإخطارات والبيانات والمستندات لهذه العمليات، لمدة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ الإخطار أو لحين صدور قرار قطعي من المحكمة المختصة أيهما أطول .
- ان يتم الاحتفاظ بالسجلات والمستندات وملفات الحسابات والمراسلات التجارية والأدلة والوثائق التي تؤيد التعامل بينها وبين العميل بحيث تشمل على الوثائق الاصلية او صور عنها تكون مقبولة لدى المحاكم وفقاً للتشريعات النافذة في المملكة وذلك لمدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ انهاء العلاقة مع العميل أو لمدة أطول من ذلك بناءً على طلب من الجهات المختصة .
- على المكتب تطوير نظام لحفظ هذه السجلات والمستندات وتحديث المعلومات بشكل دوري ومستمر أو عند ظهور شكوك بشأنها في أي مرحلة من مراحل التعامل، وتوفير نظام معلومات متكمال لحفظ السجلات والمستندات بما يمكن إجابة طلب الجهات الرسمية المختصة لأي بيانات أو معلومات بشكل متكمال وسريع وبالوقت المحدد وتسهيل إطلاعها عليها بشكل متكمال وسريع خلال المدة المحددة لذلك بحيث تكون سجلات العمليات كافية لتسمح بإعادة ترکيب العمليات الفردية.



وزاره المالكيه

دائرة الأراضي و المساحة

الرقم

التاريخ

الملحق

د. اعرف موظفك

- ان يتتوفر لدى المكتب سياسة وإجراءات داخلية للموارد البشرية تتضمن قياس مدى نزاهة موظفي المكتب وان يوجد لديها اجراءات للتعيين ومعايير الملائمة (ملائمة طالب التوظيف ومهام الوظيفة) ، ومراعاة الاحكام الواردة بتعليمات تنظيم المكاتب العقارية المتعلقة بتعيين الموظفين.

رابعاً: الضوابط الداخلية

أ. التدقق الداخلي

- ان يتتوفر في المكتب دائرة / قسم / وحدة للقيام بأعمال التدقق الداخلي.
- ان يقوم التدقق الداخلي في المكتب بمراجعة واختبار النظام الداخلي لمكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب وسياسات اعرف عميلك / تطبيق اجراءات العناية الواجبة وكافة اجراءات وانظمة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والضوابط الخاصة بالعملاء ذوي المخاطر المرتفعة وخطوط الاعمال والمنتجات والخدمات ذات المخاطر المرتفعة مثل (الاشخاص السياسيون ممثلو المخاطر، الجمعيات والمنظمات غير الربحية وآية تصنيفات أخرى)، على ان تتم المراجعة دورياً.

- ان تتم عملية المراجعة التي يقوم بها المدقق الداخلي بشكل عام بناء على التقييم المبني على المخاطر المتعلقة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- ان يتم رفع تقارير التدقق الداخلي وتوصياته للادارة وان يتم اتخاذ القرارات المناسبة من قبلهما والتعتيم على الموظفين المعندين بذلك.



وزاره الملكيه

دائرة الأراضي والمساحة

الرقم _____

التاريخ _____

الموقع _____

بـ. مسؤول الاخطار

- يجب ان يعين المكتب مسؤولاً للاخطار ونائباً له في حال غيابه وفق الشروط المحددة في تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الخاصة بالمكاتب العقارية المعمول بها.
- على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وهيئة المديرين والمدير العام وصاحب المؤسسة الفردية وكافة العاملين إبلاغ مسؤول الإخطار فوراً بأية عملية مشتبه أنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- على المكتب أن يبيئ لمسؤول الإخطار ما يمكنه من مباشرة اختصاصاته باستقلالية وبما يكفل الحفاظ على سرية المعلومات التي ترد إليه والإجراءات التي يقوم بها .
- عدم الإفصاح المباشر وغير المباشر عن أي من إجراءات الإخطار التي تتخذ بشأن العمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو عن البيانات المتعلقة بها.
- ان يتتوفر لدى المكتب في كل فرع الية تنسيق مع مسؤول الإخطار لغاية القيام بمهامه.

خامساً: الموارد (الموظفين ، التدريب ، أخرى)

- ان يتلزم المكتب بتدريب الموظفين على اجراءات مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب.
- ان يتتوفر لدى المكتب سجل يبين تدريب الموظفين يحتوي على (اسم الموظف، عنوان التدريب، الجهة المنظمة له، مدة التدريب).
- ان يتم نقل المعرفة من قبل الموظفين ذوي الخبرة في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب إلى باقي موظفي المكتب في مجال أساليب وأنماط مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب والمراقبة والاخطر عن العمليات المشبوهة وحفظ السجلات و بذلك العناية الواجبة للعميل...الخ.



وزاره الملكية

دائرة الأراضي والمساحة

- على المكتب أن يعمم على موظفيه التشريعات الناظمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وأي تعديلات تحدث عليها إضافة إلى النظام الداخلي والسياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتطبيق النهج القائم على المخاطر وأي تغيرات تطرأ عليها وتعزيز التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب على الموظفين ذوي العلاقة و القرارات والتعاميم الصادرة عن دائرة الأراضي والمساحة والجهات ذات العلاقة.

- على المكتب متابعة منشورات دائرة على نافذة المكاتب العقارية المدرجة على الموقع الإلكتروني لدائرة الأراضي والمساحة لمواكبة أي تحديث أو تعليم أو متطلبات جديدة تتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

سنة الإصدار/ 2024